العقارات الموقوفة لصالح الحرمين الشريفين بمدينتي الجزائر والبليدة خلال العهد العثماني

د/ كنتور رابح

جامعة الجزائر -2

تاريخ الإرسال: 2019-05-17 تاريخ القبول: 2019-11-27

ملخص:

تنوعت الأملاك المحبسة على المؤسسات الدينية في الجزائر خلال العهد العثماني، وذلك بمساهمة مختلف الفئات الاجتماعية التي ساهمت في تحبيس أملاكها لصابح المؤسسات الدينية كالمساجد والزوايا ومؤسسة الحرمين الشريفين، بالإضافة إلى المؤسسات التعليمية ومختلف الجهات الخيرية التي استفادت من عائدات الوقف.

العقارات الموقوفة لصالح الحرمين الشريفين بمدينتي الجزائر والبليدة خلال العهد العثماني

د/ كنتور رابح

Les biens constitués en wakf se sont multipliées en Algérie pendant l'époque ottomane et ont été l'œuvre des différentes classes sociales au profit des institutions religieuses comme les mosquées, les zaouias, l'institution des Harameyn Charrifeyn, les différents institutions d'enseignement et les différentes institutions de bienfaisance qui ont bénéficié des revenus des wakf.

مقدمة:

تأسست مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين في الجزائر ضد الدولة الإسلامية، أما في القترة الحديثة التي تزامنت مع ارتباط الجزائر بالدولة العثمانية، فقد تكاثرت الأوقاف بشكل كبير لصالح هذه المؤسسة الهامة في نفوس الجزائريين، وأصبحت احدى المؤسسات الوقفية الهامة من حيث اسهامها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والدينية، فتنظيم الأوقاف الخاصة بمرجع الحرمين الشريفين بالجزائر، واستنادًا إلى أحد أقدم الدفاتر المتعلقة بحسابات

إيجار الأوقاف المخصصة لمرجع الحرميين الشريفين. عرفت الأوقاف بالجزائر توسعًا كبيرًا خاصة مع مطلع القرن الثامن عشر، وكانت الأوقاف المخصصة لصالح الحرمين الشريفين من أهم السمات الغالبة عند الموقوفين، فما هي الأسباب التي دفعت بالأهالي إلى مضاعفة تحبيس أملاكهم في هذه الفترة بالذات؟ ولماذا خصص هؤلاء الأهالي مرجع أوقافهم على مؤسسة الحرمين الشريفين؟ وما هي الفئات السكانية التي اهتمت كثيرًا بهذه الظاهرة؟

أسباب تضاعف أوقاف الأهالي خلال القرن 18م

تصنف أملاك الحبوس إلى وقف خيري ووقف أهلي، فأملاك الوقف الخيري يعود مردودها على المصلحة العامة التي حبست من أجلها طبقًا للمذهب المالكي السائد عند أغلب سكان الجزائر، الذي يشترط أن تعود منفعة الحبس مبدئيا على المصلحة العامة (1). أما أراضي الوقف الأهلي والخاص، فهي التي يحتفظ فيها المحبس أو عقبه بحق الانتفاع بها، بحيث لا تصرف على الغرض الذي حبست من

أجله إلّا بعض انقضاء نسل صاحب الأرض الموقوفة، حسب ما نصت عليه وثيقة عقد الحبس، عملًا بأحكام المذهب الحنفي الذي أصبح له أتباعًا بالجزائر (2).

وقد عمل المذهب الحنفي على تشجيع الوقف عندما أجاز الفقهاء جمع الهبات المشروطة ليكثروا من مردود الهدايا لصالح الفقراء والمحتاجين (3). أما العامل المساعد على مضاعفة تحبيس الأهالي لممتلكاتهم فتمثلت أساسا في تخليص ممتلكاتهم من التغريم والمصادرات، لأن الأملاك الوقفية لا تتعرض إلى مثل هذه الأساليب حتى أصبحت تشكل أحد أصناف الملكيات الزراعية الشاسعة، بل أصبحت مداخيلها تمثل خلال الربع الأول من القرن الثامن عشر نصف دخل كل الأراضي الزراعية (4).

كانت الصيغة التي يتم بها التحبيس بالنسبة للأوقاف الأهلية (الذرية) على الشكل التالي: " الحمد لله هذه نسخة رسم تحبيس بخط عدول بلد البليدة ... بعد أن استقرت الولية آمنة بنت الهاشمي تملك جميع الجنة... أشهدت على

نفشها أنّها حبّست ووقفت للّه تعالى جميع الجنة المرموقة ابتداءً على نفسها وبعد وفاتها يرجع الحبس المذكور إلى الولية مريم بنت سي هني وعلى زوجها المكرم محمد بن سفطة ثم على أولاده... ثم على أعقابهم وعلى أعقاب أعقابهم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن انقرضوا على آخرهم وآتى الحمام على جميعهم يرجع الوقف المذكور وقفاً من أوقاف الحرمين الشريفين"(5).

نشتق من هذا العقد أن الواقفة حرصت على ضرورة احترام طبقات الأعقاب في استغلال الأملاك الوقفية، وتتوعد بأشد العقاب فيمن يخالف نص العقد بقولها: "لا يبدل عن حاله ولا يغير... وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون"(6).

وقد اعتمدت الواقفة على المذهب الحنفي الذي يسمح للمجلس بالإستفادة من الوقف مدّة حياته، ثم تسمح لمن يشاء من أولادها وأحفادها للاستفادة من الوقف بين الذكور والإناث مستشهدة بالأية: *"للذكر مثل حظ الأنثيين"*(7).

وفي الكثير من الأحيان كان الواقف يستشير العلماء والمفتيين عندما يقدم شخص على توقيف ملكًا من أملاكه حتى يكون مطمئن البال قبل وفاته. وشددت الواقفة على شرط التأييد بقولها: تحبيسًا تامًا مؤبدًا ووقفًا دايمًا مخلّدًا لا يبدل عن حاله ولا يغير عن سبيله ومنواله ...

فالمذهب الحنفي يسمح للمحبس بالاستفادة من الوقف مدّة حياته، ثم يستفيد منه من يشاء من أبنائه وبناته وأحفاده، وبعد انقراض النسل يؤول لجهة من جهات البر، كأن تكون مؤسة الحرمين الشريفين، أو فقراء مكة والمدينة المنورة. وفي الواقع فقد عرفت ممارسة الوقف ابتداءً من القرن الثامن عشر انتشارًا واسعًا وانعكس ذلك على مختلف مؤسسات الأوقاف القائمة بالجزائر.

نوعية العقارات:

تواجدت داخل مدينة الجزائر العديد من الأملاك المحبسة لصالح الحرمين الشريفين، وظلت في تزايد مستمر منذ

العقارات الموقوفة لصالح الحرمين الشريفين بمدينتي الجزائر والبليدة خلال العهد العثماني

د/ كنتور رابح

منتصف القرن السابع عشر، وارتفعت مداخيلها المالية خاصة في القرن الثامن عشر، وتمثلت هذه العقارات في المنازل والكوشات والاسطبلات والمخازن والعلويات والحوانيت والدكاكين ونذكر بعض هذه الأملاك الموقوفة لصالح الحرمين الشريفين.

أوقاف الديار:

اسم الواقف	نوعية الوقف	مكان الوقف	المستفيد من الوقف والمرجع	السنة
محمد خوجة كاتب مخزن الزرع	دار	قرب مسيد الدالية بمدينة الجزائر	على نفسه ثم على ذريته للذكر مثل حظ الأنثيين، المرجع الحرمين الشريفين	1126هـ / 1715م (9)
الحاج سليمان شاوش البلوك باشي	دار	قرب الفندق القديم داخل مدينة البليدة	على نفسه ثم على ذريته، المرجع الحرمين الشريفين	أواسط شعبان 1124هـ/ 1712م (10)
أحمد	دار	أعلى بئر	على نفسه ثم على	1126هـ /

خوجة		الجباح بمدينة الجزائر	زوجته وأولاده، المرجع الحرمين الشريفين	1715م (11)
علي خوجة حسين	دار	أسفل دار الإنكشارية القديمة بالبليدة	على نفسه ثم على زوجته ثم على أعقابه، المرجع الحرمين الشريفين	صفر 1155 هـ/ 1742م(12)
الحاج علي خليل	دار	قرب سيدي علي الفاسي بالجزائر	على نفسه وعلى أولاده ثم المرجع الحرمين الشريفين	1126هـ / 1715م (13)
عبد القادر بن علي الزيتوني	دار تعرف بدار عبد الرحمان الفاسي	داخل مدينة البليدة	على نفسه ثم على ذريته وأعقابهم للذكر مثل حظ الأنثيين، المرجع الحرمين الشريفين	1155 هـ/ 1742م(14)
الزكي مصطفى شاوش	دار منقطعة من بحيرة	داخل مدينة البليدة	على نفسه ثم على ابنتيه وزوجته فاطمة الحمدانية، المرجع الحرمين الشريفين	صفر 1164هـ/ 1750م (15)
المكرم محمد	دار	داخل مدينة البليدة	على نفسه ثم على أولاده وأحفاده،	ذي الحجة 1180هـ/1766م

البجاوي شيخ بلد البليدة			المرجع فقراء الحرمين الشريفين	(16)
إبراهيم باي الناحية الغربية	دار وحوش	وطن بني خليل خارج البليدة	على نفسه ثم على أبنائه ثم على أختهم من الأب، المرجع الحرمين الشريفين	محرم 1184 هـ/ 1770م (17)
الحاج إبراهيم باي التيطري	دار	داخل مدينة البليدة	على نفسه ثم على ذريته للذكر مثل حظ الأنثيين، المرجع الحرمين الشريفين	رمضان 1210هـ/1795م (18)
محمد سفطا حاكم البليدة وبيت المالجي	دار	قريبة من باب السبت داخل البليدة	على نفسه ثم على ذريته للذكر مثل حظ الأنثيين، المرجع الحرمين الشريفين	ربيع الأول 1195 هـ/ 1780

احتلت مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين الصدارة على باقي مؤسسات الحبوس الموجودة في الجزائر مقارنة ببقية المؤسسات الوقفية الأخرى كمؤسسة سجل الخيرات،

ومؤسسة الجامع الأعظم بمدينة الجزائر، ومؤسسات أوقاف العيون. وقد أكد ذلك قنصل فرنسا بالجزائر في نهاية القرن الثامن عشر الميلادي على مدى انتشار أوقاف الحرمين الشريفين حيث قال: ... إن أوقاف الحرمين الشريفين واسعة الانتشار بمدينة الجزائر، وسيأتي اليوم الذي ستستحوذ فيه أوقاف الحرمين الشريفين على جميع العقارات ... وتكاد تكون جميع دور المدينة والبساتين المنتشرة بضواحيها تابعة لمرجع الحرمين الشريفين ..." (20)

إن ما نلاحظه من المعطيات الواردة في الجدول السابق الخاص بأوقاف الديار يمكن حصر الاستنتاجات التالية:

- إن الأوقاف المذكورة على مستوى البليدة وفحصها، نجد عدد كبير من الموظفين السامين بمختلف رتبهم مثل معزول آغا وشيخ البلد ، وبيت المالجي، والباي والخوجة وقايد العرب، وكل هؤلاء الموظفين تملّكوا عقاراتهم إمّا بالشراء أو الميراث خلال فترة الحكم في الجزائر.

- كانت أغلب أوقاف هده الفئة مثمثلة في الديار بسبعة عقودداخل البليدة يعود مرجعها بعد انقضاء النسل إلى فقراء الحرمين الشريفين، علمًا أن أغلب الواقفين اتّبعوا المذهب الحنفي السائد لدى العثمانيين، حيث يحدد في نص وقفه الأشخاص الذين سمح لهم المحبس بحق الانتفاع من ذرية وأحفاد، ثم بعد انقضاء العقب يؤول إلى الحرمين الشريفين، وذلك نظرًا لما تكتسيه هذه المؤسسة الدينية من قدسية وعناية واهتمام إذ تبقى الوجهة المفضلة لدى الواقفين.

أثر الوقف على الحياة الثقافية والدينية: تعتبر الأحباس من أهم المشاريع الخيرية التي أوجدها المجتمع الإسلامي، إذ يقوم المحبس بتحبيس جزء من أملاكه العقارية لخدمة المصلحة العامة، وذلك بحثًا عن الأعمال الخيرية والتقرب بها إلى اللّه تعالى ورأفة بالفقراء والمحتاجين، فقد شيدت المساجد وبنيت المعاهد والزوايا

وملاجئ الأيتام ورممت الطرقات وبعض المؤسسات الدينية بفضل عائدات الأحباس.

وقد كثرت وتنوعت الأحباس في مدينة الجزائر والبليدة ووهران وقسنطينة، حيث كانت مداخيلها ذات قيمة مالية معتبرة، مما جعلها تساهم في مختلف المشاريع الثقافية والدينية (21)، وساهمت في عملية التطور والنمو، ولم يقتصر تأثيرها على ترميم الطرقات وإنجاز المرافق لوحدها، بل أثرت على جميع الأنشطة الثقافية والدينية، مما ساعد على بناء المساجد والكتاتيب باعتبارها المركز الأساسي للعبادة والتعليم، فمن خلال اطلاعي على الوثائق الوقفية الخاصة بمدينة الجزائر وفحصها، أدركت أهمية الأوقاف للدور الذي لعبته في المجال الثقافي والديني (22).

إن فكرة الوقف كانت تقوم على تنمية العمل الخيري بمجموعة النشاطات التي لا تحتمل المارية السلطوية للدولة وإبعادها عن تحقيق أرباح للقطاع الخاص لأن

طبيعتها تدخل في إطار البر والإحسان والتعاون، هذا ما جعل سكان البليدة يخصصون عقارات رئيسية للوقف بوسط المدينة، كما شملت أجزاء كبيرة من خيرة أراضيها الزراعية بسهل متيجة، وسنحاول من خلال الوثائق الوقفية إبراز الدور الذي لعبه الوقف في الحياة الدينية والثقافية.

بعدما وضعت جداول ملخصة لمختلف الأوقاف في البليدة، لاحظت عموما أن الوقف الأهلي غلب على الوقف الخيري، وربما تعود أسباب انتشار ظاهرة الوقف الأهلي من أجل تأمين مستقبل الأبناء والأحفاد. وأهم ما يمكن استخلاصه من الجداول السابقة يكمن فيما يلي:

1 - اسهام البليدة في أوقاف الحرمين الشريفين:

إن الروابط الروحية والتقاليد الإسلامية جعلت سكان البليدة يخصصون جزء من عائدات عقاراتهم المحبسة

للحرمين الشريفين قصد تقديم خدمات لهذه المؤسسة كسبا لشعور الديني وتحسين الروابط الاجتماعية والدينية خدمة للدين الإسلامي، ومن أجل الإسهام في خدمات الحجاج من توفير الماء والسكن والطواف وما يحتاج إليه هؤلاء أثناء آداء واجبهم الديني، لذلك أصبح الواقفون بالبليدة لا حصر لهم بجنس أو طبقة اجتماعية، فمنهم الرجال والنساء، إذ نجد عقود التحبيس تؤكد لنا ذلك منها: " تحبيس الحاج عبد العزيز جميع الدار التي على ملكه على نفسه ثم على أولاده وأعقابهم وما تناسلوا ثم للحرمين الشريفين (23)" وقد ساهمت البليدة سنة 1240 هـ بحوالي 866 ريال بوجو لصالح الحرمين الشريفين. كما حبست الولية آمنة بنت عيسى وأشهدت أنها حبّست جميع ما على ملكها من البلاد الكافية في حوش التوت المنجر لها بالإرث من زوجها عيسى بن عيشوشة، ابتداءً من نفسها، المرجع بعد العقب فقراء الحرمين الشريفين (24).

مساهمة الأوقاف في الإنفاق على مساجد البليدة:

ساهمت فئات اجتماعية مختلفة من سكان الحضر والأتراك في تحبيس جزء من أملاكهم على المساجد ، وذلك بتخصصي مبالغ مالية من عائدات الأوقاف للخطيب والإمام والشعال، فضلًا عن ترميم بعض المساجد وشراء السجاد لها، فقد جاء في إحدى وثائق التحبيس: تحبيس محمد بن إبراهيم قاضي المالكية بعض من أملاكه لصالح الجامع الأعظم بالبليدة (25) سنة 1261 هـ.

وقد يتضح لنا من خلال السجلات أن أوقافا كثيرة بمدينة البليدة قد حبست لصالح المساجد المحلية أو على فقراء الحرمين الشريفين، ومما لا شك فيه أن سكان المنطقة قد التجأوا إلى هذا الأسلوب للمحافظة على أملاكهم من جهة، وللفوز برضا الله من جهة ثانية.

2 - مساهمة الأوقاف في الإنفاق على زوايا البليدة:

لم يقتصر وجود الزوايا على المدن، بل كانت منتشرة في أرياف البليدة لتخليد المرابطين، يقام إلى جانبها مسجد للصلاة وبئر للشرب، كما تخصص لها مساحة من الأراضي الزراعية ورؤوس من الحيوانات تنفق عائداتها على المدرسين والطلبة، فضلًا عن اهتمام أهل البر والإحسان بهذه الزوايا، فيقدمون كميات من محاصيلهم الفلاحية السنوية لهذه الزوايا.

وقد عرفت البليدة انتشار الزوايا، منها زاوية سيدي أحمد الكبير التي توجد مجاورة لضريحه، وزاوية المربوشي بالأربعاء وزاوية النملي ببني موسى وزاوية العيد ببوفاريك، وكان سكان المنطقة يرتادون هذه الزوايا للتبرك بها، فضلًا عن تحفيظ القرآن بها وتعلم الكتابة والقراءة (26).

وإذا كانت هذه الزوايا تنسب إلى الأفراد والأولياء الصالحين، فهناك زوايا أخرى كانت تنسب للجماعة مثل "زاوية الأشراف" التي كانت تخص عراب الأشراف، يشرف عليها مجلس من أعيانهم، فكان هؤلاء الأشراف يعيشون كجماعة مترابطة، بالإضافة إلى زاوية الأندلسيين بالبليدة التي كانت تهتم باستقبال مهاجري الأندلس وفقرائهم للتخفيف من أوضاعهم الصعبة.

3 - مساهمة أوقاف البليدة في مواجهة الأحكام التعسفية:

لعب الوقف في البليدة دورًا حاسمًا في المحافظة على الأملاك العقارية والثروات الموقوف، لكونها لا تباع ولا توهب ولا يمكن الاستحواذ عليها بالمصادرة، ورغم الظروف القاسية التي عاشتها الجزائر في نهاية الحكم العثماني، والتي دفعت بالكثير من الحكام إلى إصدار قرارات المصادرة والتغريم، فإن أغلب الأملاك الموقوفة بالبليدة ظلت في مأمن

من تعسفاتهم وتجاوزاتهم نظرًا للأحكام الشرعية الواضحة في شأنها (27).

4 - مساهمة المرأة في الأوقاف:

لم يقتصر الوقف بالبليدة على الرجال فقط، بل شمل حتى النساء سواء المرأة الجزائرية أو المرأة التركية، حيث اتضح لنا من خلال وثائق الأرشيف أ أوقاف النساء كانت متنوعة من أحواش وبحاير وديار، وقد حبست لجهات مختلفة، فمنها من وقفت للحرمين، إذ نجد أحد عقود التحبيس ينص على مايلي: " تحبيس الولية مريم بنت سليمان جميع الدار السكانية بحومة العرايش سنة 1182 هـ على نفسها ثم على الحرمين الشريفين(28)"

كما حبست بعض النساء الأخريات جزء من أملاكهن على المساجد المحلية بالبليدة أو على جهات أخرى ليستفيد منها عامة الناس المحتاجين أو المعوزين والفقراء.

وربما يعود اهتمام المرأة في نهاية الحكم العثماني بالأوقاف نظرًا للظروف الاقتصادية الصعبة التي عرفها المجتمع الجزائري آنذاك، لذلك التجأت النساء إلى تحبيس بعض أملاكهن على الأبناء والأحفاد خوفًا من نكبات الدهر التي يخفيها المستقبل، فاهتمام المرأة بالأوقاف يبين لنا المكانة المحترمة التي كانت تحظى بها داخل المجتمع في شتى الميادين، إذ كانت تملك العقارات والأراضي التي قد تكون ورثتها عن أهلها، مما أتاح لها حرية التصرف فيها، وهذا ما سمح لها بخدمة المجتمع من جهة وخدمة دينها من جهة ثانية

5 - دور الوقف في الاهتمام بالأراضي الزراعية والاعتناء بالأشجار المثمرة:

تعتبر أراضي البليدة جزء من سهل متيجة الخصب، لذلك اعتنى السكان بالزراعة عناية كبيرة وهذا ما دفع ذوي البر والإحسان إلى تحبيس بعض العيون والسواقي لاستغلالها في ري المحاصيل الزراعية أثناء مواسم الجفاف، فضلًا عن تحبيس مساحات من الغرس والبحاير في أوطان البليدة

وفحصها، إذ نجد عقد تحبيس يذكر لنا ذلك: "تحبيس محمد بن علال بن العربي بن أحمد بوفارس بحيرة الخوخ مع جميع ما يخصهما من الماء مع السكن ومع جميع ما على ملكه في بلاد شفة بوطن بني خليل (29).

فبعد دراسة هذا العقد وتحليله ندرك أن سكان البليدة أولوا عناية كبيرة للمجال الفلاحي نظرًا لأهميته في الجانب الاقتصادي والاجتماعي، أمام تذبذب المناخ وشح السماء، وذلك من أجل تأمين الغذاء لعامة الناس، خاصة أن مدينة البليدة كانت تتعرض لبعض الكوارث الطبيعية كالجفاف والجراد والزلازل والأوبئة الفتاكة، إذ عرفت سنة 1792 انتشار وباء الطاعون الذي ضرب مدينة الجزائر ثم انتشر في مدينة البليدة سنة 1793 (30) الذي عطل النشاطات الاقتصادية وأثر سلبًا على مداخيل المنطقة في الموارد الزراعية.

وما زاد في تفاقم الأزمة انتشار الجفاف الذي صاحبته آفة الجراد والقحط سنة 1794 (31) مما أدى إلى إتلاف

المحاصيل الزراعية وارتفاع أسعارها في الأسواق، فكانت مدينة الجزائر والبليدة والمدية أكثر المناطق تضررا، فعرف القمح غلاءً فاحشًا مدة ست سنوات، حتى أصبح سعر الصاع الواحد ❖❖ من القمح الجزائري أربع بجة (32).

ومما لا شك فيه أن الوقف في البليدة قد لعب دورًا بارزًا في التخفيف من شدة الجوع والفقر الذي عم المنطقة، وذلك باستغلال السواقي والعيون في ري المحاصيل الزراعية كالحبوب والأشجار المثمرة، فمثل هذه الكوارث الطبيعية والأزمات التي كانت تجتاح المجتمع الجزائري، سمحت لنا بالتعرف عن جانب أعمال الخير والبر والتضامن والتآزر، وذلك بواسطة توفير لقمة العيش لعامة الناس أثناء الشدة لتجاوز أزمة الجوع والحرمان والفقر من خلال ما كان يوفره الوقف في منطقة البليدة و ما جاورها.

إن هذه الدراسة الاقتصادية والاجتماعية مكنتنا من معرفة كثافة الأحياء السكنية الواردة في عقود التحبيس والأسواق اليومية والأسبوعية، وذلك لأخذ صورة حية على

نمط الحياة الاجتماعية وتحديد الإجراءات المتعلقة بتسيير شؤون الأوقاف مثل توزيع عائدات الوقف بين المنتفعين به والمستغلين له.

وقد ورد في بعض عقود التحبيس التي لم يشر فيها الواقف إلى الجهة المحبس عليها، ربما يعد هذا الوقف وقفًا عامًا، الهدف منه خدمة الصالح العام، بالتالي تتكفل مؤسسة الأوقاف بتوزيع مداخيله على الجهات المحتاجة.

7 - أثر الأوقاف على انتشار الحرف والمحافظة على استمرارها:

لقد أطلعتنا وثائق الوقف بالبليدة على رجال العلم وموظفي السلك الديني من الأندلسيين مثل محمد الأبلي وأحمد بن الحاج مصطفى الأندلسي ووكيل الحرمين الشريفين بالجزائر، وأبو العباس أحمد قاضي البليدة وبني خليل سنة 1219 هـ (33) وموسى بن الحاج أمين العدل بأولاد يعيش سنة 1234 هـ(34). وقد برز نشاط الجالية الأندلسية في

بعض المهن والحرف التي كانوا يمارسونها بمهارة وإتقان منهم علي بن عمر الأندلسي الذي كان مشتهرًا بصناعة الصابون والخياط يحي، وأصحاب البطان المختصين في صناعة الشاشية بالبليدة، نذكر منهم: الحاج علي بن أحمد الفهري الأندلسي (35).

هذه الحرف التي مازال البعض منها منتشرًا بالبليدة والتي تدخل في إطار الصناعة التقليدية يعود الفضل في استمرارها إلى الجالية الأندلسية التي استرت بالمنطقة وعملت على توارث هذه الحرف أبا عن جد، فانتقلت منهم إلى سكان المنطقة التي أكسبتهم حرفا بقيت مستمرة ووفرت له عملا ومهنا مستقرة حتى أصبحت بابا من أبواب الرزق تساهم في بقية النشاطات الاقتصادية والاجتماعية المختلفة.

الخاتمة:

ساهمت عدّة فئات سكانية في إثراء الأوقاف التي عادت مداخيلها إلى المؤسسات الدينية المحلية ومؤسسات الحرمين

الشريفين، هذه الأوقاف المتنوعة قدّمت خدمات جليلة لصالح هذه المؤسسات من أجل تسييرها وترميمها في آن واحد، وتقديم يد المساعدة للقائمين على خدمتها وخدمة الفئة المعوزة وعابري السبيل والفقراء والمحتاجين.

الهوامش:

1- Venture de Paradis, Tunis et Alger au XVIIe siècle, Mémoire et observations rassemblés et présentés par Joseph Cuop, Paris, Sindbad, p 127.

2 -حمدان بن عثمان خوجة، المرآة، تقديم وتعريب وتحقيق محمد العربي الزبيري، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 2005، ص 68.

3- L. Oborkan : Problémes fonciers dans l'empire ottoman aux temps de la fondation, in A. H. S, T11, 1939, p57.

4- E. Vayssettes : « Histoire de dernier Bey de constantine », in R.A, T3, 1838, p 125.

5 -الأرشيف الوطني الجزائري: المحاكم الشرعية علبة 106، وثيقة 15.

6 -القرآن الكريم، الشعراء، الأية 266.

7 -نفسه: النساء، الأية 11.

8 -علي العنتري: أوقاف الحرمين الشريفين "مكة والمدينة المنورة" في مدينة الجزائر خلال القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر، رسالة ماجيستير (مخطوط)، معهد التاريخ، جامعة الجزائر، 2012، ص 16.

9 -الأرشيف الوطني: سجلات البايلك رقم 113، علبة 22.

10 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 105 -106، وثيقة 55.

11 - الأرشيف الوطني: سجلات البايلك رقم 117، علبة 21.

12 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 99، وثيقة 11.

13 - الأرشيف الوطني: سجلات البايلك رقم 117، علبة 22.

14 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 02/18، وثيقة 96.

15 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 106، وثيقة 114.

16 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 106، وثيقة 91.

17 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 112 -113، وثيقة 61.

18 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 106، وثيقة 106.

19 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 105 -106، وثيقة 113.

20- Ph. Vallière : L'Algérie en 1781 – Mémoire – publié par le père lucien chaillou, Toulon, s.d, pp 28-31.

21- Archives d'outre-mer, IMIZ, p60.

22 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 20، وثيقة 110.

23 - سعيدوني ناصر الدين، دراسات تاريخية في الوقف والجباية، الفترة الحديثة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2001، صص 59 - 60.

24- P. Ernest : La monnaie et le crédit en Algérie depuis 1830, Pelon, Penis, 1930, p 40.

25 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 106، وثيقة 79.

26 - سعيدوني ناصر الدين، المرجع السابق، ص 188.

27 - التميمي عبد الجليل، الدفاتر التركية والعربية في الجزائر، الأصالة، عدد 14 -15، الجزائر، 1973، ص 09.

28 - الدوري عبد العزيز، دور الوقف في التنمية، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد السابع، بيروت، 1998، ص10.

29 - سعيدوني ناصر الدين، النظام المالي الجزائري للفترة العثمانية 1800 -1830، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979، ص 148.

30 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 07، وثيقة 108.

31 - عبد الرسول علي، المبادئ الاقتصادية في الإسلام والبناء الاقتصادي في الدولة الإسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة، صص 241 -242.

32 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 07، وثيقة 117.

33 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 07، وثيقة 108.

34 - الأرشيف الوطني: المحاكم الشرعية، علبة 06، وثيقة 117.

35 - الزهار أحمد الشريف، مذكرات، تحقيق أحمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1980، ص51.

36- Y. Boutin : Reconnaissance des villes, forêts et batteries d'Alger, publié par G. Esquer, Paris, 1927, p 67.